مناع القطان
المدرس بكلية الشريعة بالرياض

موقف الإسلام من الاشتراكية
أو
نظرية التملك في الإسلام

دار الثقافة الإسلامية بالرياض

الفهـــرس

صفحة	
٥	تقديم للشيخ عبد العزيز بن باز
٧	بشرى وأمل
٩	الصراع العـــالمي
١٠	النظام الرأسمالي
١٣	النظام الاشتراكي أو الشيوعي
١٩	نظرية التملك في الاسلام
٥٠	الاقاويل المغرضة
٦١	الجواب على اسئلة المستمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

للحق وذويه، للفائدة العامة، لاشاعة الخير، والتبصير في هذه الفترة القاسية التي يشن أعداء الملة الاسلامية حملات متتابعة بغية تشويه محياها الوضيء ويأبى الله. لذلك ايها الاخوة الاعزة، ويعلم الله ما قصدنا اليه، ونظراً لما تحتوي عليه هذه المحاضرة القيمة التي وفق الله القائمين على الجامعة الاسلامية فاستدعوا فضيلة الاستاذ الكريم الشيخ مناع خليل القطان المدرس بكلية الشريعة واللغة بالرياض وذلك في شهر ذي القعدة سنة ١٣٨١ هـ في مقر الجامعة الاسلامية بوادي العقيق بمهاجر رسول الله ﷺ. استأذنا فضيلة المحاضر لنشرها في شكل رسالة فسارع بالاذن لنا فبادرنا الى نشرها سائلين المولى الاخلاص في القول والعمل والسداد في القصد كما نسأله أن يجزي القائمين على هذه الجامعة الاسلامية ومحاضرنا الشيخ مناع القطان خير الجزاء وان يبارك في همة القائمين على دار الثقافة الاسلامية بالرياض الذين يسارعون في الخيرات ويستجيبون

لنداء الدعوة وينشرون كل ما يخدم العقيدة والخلق والدين، وجهادهم في هذا الميدان لايخفى على من يرقب الدعوة الاسلامية بشغف واهتمام وجزى الله الجميع خيراً .

الناشران

عبد الله بن عبد الله الزائد   صالح بن عبدالرحمن المزروع

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

لفضيلة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز

نائب رئيس الجامعة الاسلامية

بسم الله والحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان الا على الظالمين، واشهد ان لا اله الا الله وحده لاشريك له إله الأولين والاخرين وقيوم السموات والأرضين واشهد ان محمدا عبده ورسوله وخليله الصادق الامين بعثه الله رحمة للعالمين ومحجة للسالكين وحجة على العباد أجمعين فبلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الامة وجاهد في الله حق الجهاد حتى أتاه من ربه اليقين صلى الله عليه وعلى آله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وسلم تسليما كثيراً.

اما بعد فبمناسبة افتتاح الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة في آخر عامها الدراسي موسما للمحاضرات الدينية رغبة في توسيع مدارك الطلاب وحرصاً على زيادة معلوماتهم وطلبا لافادة عموم المستمعين ندبت لهذا الغرض جماعة من أعيان أهل العلم ومن بينهم

الشيخ العلامـة منـاع خليل القطان المدرس في كليـة الشريعة بالرياض وقد حضر في المدينة لهذا الغرض وألقى محاضرة قيمة فى ليلة الخميس ١٣٨١/١١/٢٢ هـ موضوعها بيان النظام الرأسمالي وماله وما عليه وبيان النظام الاشتراكي وماله وما عليه وبيان موقف الاسلام من النظامين وقد أوسع فضيلته الـكلام في ذلك فأجاد وأفاد وأوضح بالأدلة القاطعة موقف الإسلام من النظامين وأنه وسط بين طرفين وهدي بين ضلالتين وحق بين باطلين فلم يغلو في حرية التملك غلو النظام الرأسمالي الغاشم ولم يجفو في شأن التملك جفاء النظام الاشتراكي الباطل المخالف للفطر السليمة والعقول الصحيحة والشرائع السماوية بل أتى باعدل نظام وأكمل اصلاح ولـكون المحاضر قد عالج الموضوع وفصل الـكلام فيه وأقام الأدلة وكشف الشبهة رأينا نشر محاضرته لعموم القراء رغبة في تعميم الفائدة ومساهمة في نصر الحق والله الموفق وهـذا هو نص المحاضرة :

نائب رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم

موقف الإسلام من الاشتراكية
أو
نظرية التملك في الإسلام

ان الحمد لله نحمده . ونستعينه ونستغفره . ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه ومن دعا بدعوته واهتدى بهديه .

بشرى وأمل :

أيها الإخوان :

في مستهل هـذه الكلمة أتوجه بالشكر للقائمين على الجامعة

الإسلامية وفي مقدمتهم الأستاذ العلامة النبيل فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن باز،حيث شرفت بدعوتي للاسهام في موسم محاضرات الجامعة ، فهيأ الله لي أن أشهد هذا الجمع الطيب الذى يلتقي بقلوبه على خير الإسلام والمسلمين في قلب الإسلام النابض وعاصمته الأولى دار الهجرة .

وانه لمن بشريات الخير واليمن أن تنشأ هـذه الجامعة في الوقت الذي تآزرت فيه قوى العدوان والشر على النيل من الإسلام وانتقاص حقه في هذه الحياة،وزاد الأمر ضغثا على ابالة ان فشت في أبناء جلدتنا فاشية العدو الخادع التي تزعم أن الحياة المعاصرة تقوم حضارتها العلمانية على أسس العلوم الكونية مجردة عن نظرة الأديان ، بل إن بعض هؤلاء ممن أغرق في الغواية يرى بهتاناً وزوراً أن الدين عامل من عوامل تأخر الشعوب ، وكثيراً ما نقرأ أو نسمع عن الرجعية والرجعيين ، وهذا يعني في مفهوم المتقولين به اتهام الداعين اليه بالرجوع إلى العصور البدائية الأولى وهانحن نرى المؤسسات العلمية الدينية التي قامت على خدمة القرآن وعلومه ولغته منذ مئآت السنين قد امتدت اليها يد العدوان ، فأذهبت بجمالها وطمست معالمها رغبة منها في اندثار الآثار الإسلامية ودك حصونها ، ولكن هيهات لهؤلاء أن يصلوا إلى مآربهم أو

ينالوا من دين الله شيئاً ، فقد كتب الله لكتابه الحفظ (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ـ ٩ ـ الحجر) وهيأ لدينه من عناصر القوة ما يجعله ظاهراً على الباطل في كل عصر (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون) متفق عليه .

فهذه هي الجامعة الاسلامية بالمدينة التي ترنو اليها الأبصار من كل صوب ويتطلع اليها الوعي الاسلامي في مشارق الأرض ومغاربها بروح الأمل ، حتى تكون منارة للعلم ، ومعقلاً للداعين إلى الله على بصيرة ، يتربى في أحضانها الطلاب الوافدون اليها تربية إسلامية صحيحة ، يقرن فيها العلم بالعمل والدراسة بالتمحيص ، والتحصيل بالفهم ، فان الاسلام وحده هو الدين الذي كفل للحياة الانسانية أسمى ما تهدف اليه من رقي في كل ميدان من ميادين الحياة الخلقية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، والله تعالى نسأل أن يبارك في القائمين عليها حتى تؤتي ثمارها ويتذوق العالم الاسلامي جناها الشهي في أبنائها المتخرجين .

الصراع العالمي :

أيها الإخوان !

ارتبطت حياة الأمم في العصور الحديثة بنظامها المالي ومستواها

المعيشي بعد أن نفض العالم يده من المثل العليا والقيم الأخلاقية، وانطفأت في نفوس البشرية جذوة الخير، ونضب معين البر، وفي مثل هـذه الحالة تكون استجابة البطون الطاوية إلى لقمة العيش أسرع من استجابة القلوب الى نداء الضمير، ويقوى سلطان لغـة الدينار والدرهم والمسكن والملبس فترهف الآذان وتتحرك المشاعر. ولهذا بدأت الحضارة الغربية ثورتها بالخروج على الكنيسة والاغارة على مقدساتها ورهبانها وقسسها، وأخذت فلسفتها المادية للحياة تنفذ إلى الشعوب الجائعة فتجد لها رواجاً أيما رواج، وانتقل التنافس الدولي من ميدان الفضيلة والخلق إلى ميدان المال والعيش

واليوم يتحكم في العالم نظامان ماليان، لـكل نظام منها نفوذه وسلطانه في الأرض، وبينهما صراع دائم مستحكم الحلقات أحدهما: النظام الرأسمالي، والآخر النظام الاشتراكي، والعالم الاسلامي يقف بين هذين المعسكرين موقف الحـيرة والتردد – يتجاذبه هـذا مرة وذاك أخرى، فالجميـع يتداعى اليه تداعى الأكلة إلى قصعتها.

النظام الرأسمالي :

يقوم النظام الرأسمالي على إباحة الملكية الفردية إباحة مطلقة

وحرية العمل والكسب من كل سبيل مستطاع ، وهي ممثلة في المعسكر الغربي ، وهذا النظام وان أيقظ في الناس غريزة حب التملك إلا أنه يجعل بريق الذهب والفضة أمنية الأماني ، فيصاب الفرد بسعر مادي يعدوبه في طريق الكسب دون رادع من خلق أو فضيلة ، فالربا والاحتكار والرشوة والاختلاس والكذب والخداع والغش أمور مشروعة في عرف النظام الرأسمالي ، وقد نشأ من ذلك تكدس الثروات في أيدي قلة من الناس مهرت في الاستغلال الخسيس ، بينما تعيش الأغلبية الساحقة من العمال الكادحين تحت رحمتها التي لا تدر إلا في يد الدينار والدرهم ، وقد بالغت الرأسمالية في وسائل الترف والنعيم والمتعة ، وتمكنت طبقتها المستغلة من الحياة في بلهنية العيش والاسراف في الملذات ، وأوغر هذا الترف المادي صدور الطبقة العاملة ، وأشعل فيها نار الحقد ، ولطالما قام النزاع بين الطبقتين واندلع لهيب الثورات التي هبت لتخليص العمال من براثن أصحاب العمل وأدى ذلك إلى أن تخفف الطبقة الرأسمالية من غلوائها ، وتنصف طبقة العمال من نفسها فأعطت لهؤلاء كثيراً من الحقوق والمكاسب التي هدأت من روعهم وكفلت لهم معيشة طيبة ، وضماناً جماعياً في العلاج والمسكن ، وتعويضاً في النوازل .

ولا تعترف الرأسمالية بحقوق إنسانية في المال سوى ماتفرضه الدولة على الموارد التجارية من ضرائب تختلف نسبها من وقت لآخر ، وتتفاوت بتفاوت رأس المال .

ومن الحق أن نعترف بأن هذا النظام الرأسمالي يتميز بأمرين:

١ ـ يتميز أولا باستغلال المواهب المختلفة والاستفادة من جميع الكفاءات ، فالطريق مفتوح أمام كل فرد للانتاج ، وقد كان من أثر هذه الظاهرة انطلاق الناس في ميادين العمل المثمر بحرية تامة حيث يتذوق كل إنسان حلاوة عمله في الكسب، ويرى آثارها من حين لآخر فيندفع للانتاج بكل قواه ، وهنا يكون التنافس في جودة العمل فان المستهلك ينظر في شرائه للسلعة إلى المصلحة الخاصة به ، فلا يشتري إلا السلعة الجيدة المتقنة الصنعة التي ينتفع بها إلى مدى بعيد ، ويتخير الثمن الزهيد الذي لا يضار فيه .

٢ ـ وتتميز ثانياً بالديمقراطية السياسية في معسكرها ، أي باعطاء الأفراد حرياتهم في الحقوق الانسانية العامة ، كحرية الرأي ، وحرية الفكر ، وحرية المأوى ، وحرية التملك ، فلا يوجد فيها الكبت المعهود في الدول الأخرى ، وان أقرت الاقطاع وتغاضت عن التفاوت البين في طبقاتها .

النظام الاشتراكي أو الشيوعي :

يقوم هذا النظام على فلسفة مادية للحياة ، ويتفاوت في تطرفه تفاوت مذاهبه المختلفة ، وترجع هذه المذاهب في تطرفها اليساري إلى المذهب الشيوعي الذي يستمد فلسفته من (هيجل) صاحب فكرة التطور ، ويرجع تنظيمه النظري إلى (كارل ماركس) ثم (لينين) من بعده .

[والنظام الشيوعي يلغي الملكية الفردية ويراها عاملا قوياً من عوامل تخريب العالم ودماره ، ويجعل جميع قوى الانتاج ملكاً للدولة ، لا حق فيها للأفراد إلا بقدر حاجتهم ، فعلى كل فرد أن يبذل للدولة جميع طاقته ، وليس له أن يأخذ إلا بمقدار حاجته]

ولا تؤمن الشيوعية بالعقائد الدينية أو المبادىء الأخلاقية بل تعتبر الدين مخدراً للشعوب حتى يستفيد رجال الدين بالتعاون مع أصحاب رؤوس الأموال في تسكين ثورة الجوع والعري بالزهد والصبر ، ومن مواد قانون (كارل ماركس) (لا اله والطبيعة مادة) .

وترى الشيوعية أن القوى الكونية تسيرها الطبيعة ، وأي حاجز يقوم أمام قوة من القوى فهو حرب للطبيعة ومن الواجب تحطيمه لتنطلق القوى الطبيعية على سجيتها ، فالغريزة الجنسية

طبيعة في الرجل والمرأة ، وأي حائل يعوق اتصـال الرجل بمن يشاء من النساء أو اتصال المرأة بمن تشاء من الرجال حرب للطبيعة . فلا يعترف النظام الشيوعي بالأسرة وإنما يولد الجنين ولادة اللقيط فتلتقطه الدولة ليربى في دور حضانتها ويتعلم إلى أن يكبر وينتج لنفس الدولة . ومن عجب أن تعترف الشيوعية بالغريزة الجنسية ، وتطلق لهـا العنان ولا تعترف بغريزة حب التملك وهي آصل من الغريزة الجنسية في طبيعة الإنسان فتميتها بالكبت القاتل .

وقد منيت النظرية الشيوعية بالفشل منـذ سنواتها الأولى في مهـدها الأول روسيا وأحست بالعجز عن تنفيذ قانون « كارل ماركس » الذي يحـارب الواقع الاجتماعي لـكل أمة والغرائز الفطرية لـكل فرد ، فبدأت في تعديل أنظمتهـا وأباحت الملكية الصورية بالسنوات الأخيرة في الامور الضرورية ، فلا مانع من أن يـكون للانسان مسـكن خاص يأوي إليه ، أو مال محدود في يده يستمتع به أو امرأة يعاشرها معاشرة الازواج . ويعرف أولاده منها .

وباضت الشيوعية وأفرخت في الدول التي غزتها بأفكارهـا فنشأت المذاهب الاشتراكية القومية التي تختلف عن الشيوعية بعض الاختلاف فتبيح الملـكية الفردية في صورة أكبر ، بينما

تستولي الدولة الاشتراكية على المرافق العامة ووسائل الإنتاج والاستيراد والتصدير . والملكيات الخاصة التي تبيحها ملكيات محدودة تشرف الدولة كذلك على توجيهها ، فليس لصاحب المال الحق المطلق في التصرف في ماله ولكنه مال موجه لخدمة الأمة كما يزعمون، فعلى صاحب المال أن يستوحي من الدولة وسيلة تنمية ماله ، فالاراضي الزراعية تشرف عليها الجمعيات التعاونية الحكومية فتحدد للزراع نوع الزراعة وتمده بالبـــذور والآلات والسماد والقروض ، ثم تستولي بعد ذلك على المحاصيل الزراعية لتأخذ منها نصيب تكاليفها التعاونية ، أولا ثم تعطي المالك قيمة الإيجار وما بقي فهو للزراع، وكذلك الشأن بالنسبة إلى الأعمال التجارية فالتاجر الكبير يأخذ سلعة من المؤسسات الحكومية العامة ،ومنه يأخذ التجار الصغار الذين يبيعون للمستهلك بأسعار تحددها الدولة أما المصانع ووسائل النقل والإضاءة والماء وما سوى ذلك من الإنتاج العام فهو مؤمم أي بيد الحكومة وحدها .

ولا يأمن إنسان على ما تحت يده من مال محدود ، فقد يفاجأ من حين لآخر بالاستيلاء عليه ، أو فرض ضرائب أخرى لا قبل له بها .

وقد أثبت الواقع التاريخي :

١ ــ أن الاشتراكية على اختلاف مذاهبها حرب على غريزة حب التملك ولا سبيل فيها لتنمية المواهب والاستفادة من العناصر المنتجة في الأمة ، فالدافع الذي يدفع العامل للعمل دافع لا يمت إلى نفسه بسبب لأنه مهما أنتج وكد فلن ينال من نتاجه وكده إلا القدر الضئيل الذي يأخذه غيره ، وقد حاولت المـــذاهب الاشتراكية ولا تزال تحاول أن تفلسف الاشتراكية فلسفة يقتنع فيها الناس بأن أموال الدولة أموالهم حتى يعملوا بالإخلاص الذي يعمل به المرء في ماله الخاص ، ولا شك أن هذا أمر خيالي يتنافى مع الإحســاس الفطري ولا يقبل المرء إلا ما يتفق مع فطرته .

٢ ــ وأثبت الواقع التاريخي أن سوق الانتاج الاشتراكي سوق كاسدة،حيث لا يتوفر الإخلاص في العمل ولا تتهيأ عوامل الإجادة فيه ، فأي حافز يحفز الإنسان الذي يعيش في مجتمع اشتراكي لبذل الجهد وإتقان الصنعة ما دام الغنم لغيره ، وأكبر شاهد عملي على ذلك ما نراه من فارق بين ألمانيا الغربية وألمانيا الشرقية ، فهما شعب واحد ينحدر من أرومة واحدة ، وكلاهما

من الجنس الجرماني ، فلا مجال لدعوى تمايز فريق عن الآخر في المواهب ، وهذه هي ألمانيا الغربية لم تمض عليها سوى سنوات عديدة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية بالتقسيم حتى غمرت الاسواق العالمية بمنتجاتها الصناعية ، وأقرضت من خزينتها أكثر الدول المتخلفة وساعدتها في مشاريعها العمرانية في الوقت الذي لا نكاد نسمع فيه شيئاً عن ألمانيا الشرقية أو نرى أثراً لمنتجاتها ، وإذا عدمت الفوارق الطبيعية بين البلدين لأنهما شعب واحد في الأصل فإنه لم يبق من فارق يحدث هذا التفاوت ،الا النظام الذى يسود البلدين .

فألمانيا الشرقية قضى على عبقريتها النظام الشيوعي في الوقت الذي انطلقت فيه المـانيا الغربية الرأسمـالية من عقالها لتستعيد قواها وتسترد مجدها الصناعي . وقـد يقال ان الدول الغربية تعمل على تقوية المانيا الغربية وتمد إليها يـــد المساعدة ولكن الأمر بالمثل كذلك في المانيا الشرقية التي وقعت في السور الحديـدي لروسيا الشيوعية وهذه هي منتجات المعسكر الشيوعي في الاسواق لاتجد فيها من الجودة ماتجده في المنتجات الأخرى .

٣ ـ وأثبت الواقع التاريخي ان المعسكر الاشتراكي لا يحكم الا بالحديد والنار ، فما من دولة اشتراكية استتب لهـا النظام في

الظاهر الا بالحكم الاستبدادي، وتحت ستار الديكتاتورية الاشتراكية تقتل الحريات ، وتهدر الكرامات ، وتراق الدماء ويؤخذ الناس بالظنة، ويساقون إلى أعواد المشانق ومظالم السجون لادنى شبهة ، وماحوادث المجازر البشرية في المجر وغيرها ببعيدة عن الاذهان ، وهذا يعني في الحقيقة ان الاشتراكية نظام فاشل يخالف الطبيعة البشرية ، فلا يمكن لاصحابه ان يستقر لهم قرار الا بسلطان العسف والظلم والجبروت ، ومامن دولة تقرب من المعسكر الشرقي الشيوعي في انظمتها الا استبد الحاكمون فيها ، وأذاقوا أمتهم العذاب الهون، ووضعوا على عاتقهم نير الخسف والذلة .

٤ ـ وأثبت الواقع التاريخي ان الاشتراكية لم تحقق المساواة التي تترنم بها وتوري ببرقها الخادع أمام الشعوب الفقيرة فان رجال الحزب الشيوعي الرسميين لا يبلغون عشر معشار الشعب، وهم الذين بيدهم أزمة الامور ، ولا يتمتع أحد سواهم بحق في الأمة ومجلس السوفييت الاعلى لا يقول انسان انه يعيش في مستوى من رؤساء أفخم الممالك في العالم بينما يأكل الحقد نفوسهم ولا يأمن رئيس مجلس السوفييت على نفسه من أقرب الناس إليه ، وإن اردت دليلا على ذلك فإليك مثلا (ستالين) الذي كان في يوم من الايام إلهاً للشيوعيين ، ثم عادوا اليوم فحطموا آثاره ، وأهالوا عليه تراب التهم والسباب واللعان وهكذا كلما دخلت أمة لعنت أختها .

٥ ـ وأثبت الواقع التاريخي ان الاشتراكية حرب على الاديان ، فهي تنكرها من أصلها و تعتبرها خرافة، وماسمحوا به في الأيام الاخيرة من فتح بعض المساجد والكنائس القديمة التي لم تحطمها الثورة الشيوعية ماهو الاذر الرماد في أعين الشعوب المحافظة على دينها حتى تنساق وراء الاشتراكية بدافع من الجري وراء لقمة العيش التي تغذيها المسغبة في كثير من انحاء بـــلاد العالم ، وهم يتخذون هذا الدعاية فقط حين يقدم زائر مسلم ، كي يرى مساجد مفتوحة ، وناسا يؤمونها للصلاة فيها ، ولا يعلم هـذا الزائر أتفتح المساجد بصورة دائمة أم لا ؟ ولا يجرؤ أحد من الذين يعيشون في ظل النظام الشيوعي ان يقول الحق ، ثم انهم حين يفعلون ذلك ، ايسمحون بدراسة الدين في المدارس ، أو يبيحون لذوي الاديان تعليم ابنائهم الدين ، أم أنها بقايا أثرية للاديان تعرض في المناسبات كما تعرض الآثار في المتاحف ؟

نظرية التملك في الاسلام : —

ايها الاخوان

هذه إلمامة عابرة عن النظامين العالميين اللذين يقسمان العالم اليوم الى معسكرين معسكر رأسمالي غربي ديمقراطي، ومعسكر شيوعي شرقي ديكتاتوري .

واحب قبل ان اعرض لنظرية التملك في الاسلام ان اقول: ان

كثيراً من المفكرين اليوم يرون أن مصير العالم الى النظام الاشتراكي بعد أن جرب النظام الرأسمالي قرونا فذاق الويـــل منه ولم يصل الى السعادة التي ينشدها . وقـــد كتب بعض المعنيين بالفكرة الاسلامية فى نظام الاسلام الاقتصادي وعنونوا له بأسماء مختلفة، كالعدالة الاجتماعية في الاسلام — أوعلاج الاسلام للفقر ، أو اشتراكية الاسلام لكن هؤلاء الكتاب وقعوا في أخطاء .

١ — اخطأوا في تسميتهم نظام الاسلام المالى باشتراكية الاسلام :

أ — لان الاشتراكية لها مفهوم اصطلاحي خاص عند ذويها يبدأ من الاشتراكية المتطرفة في النظام الشيوعي وينتهي بالاشتراكية القومية التي تتفاوت مذاهبها ولكل منها فلسفته التي يقوم عليها ، فحين نقول اشتراكية الاسلام لا يعرف القارىء أو السامع من ذلك إلا موافقة الإسلام للاشتراكية في جميع أمورها ، ولا يعزب عن بالنا ما في هذا من أخطار .

ب — ولأن الاسلام شريعة متكاملة في العقيدة والعبادة والمعاملة ونظام المال ونظام الحكم ، وهذه شريعة تسمى بدين الله أو الاسلام ، والمشرع فيها هو الله سبحانه وتعالى ، والذي بلغها وبينها للناس هو محمد ﷺ منذ قرابة أربعة عشر قرناً من الزمان

قبل أن توجد هذه المذاهب الرأسمالية والاشتراكية بآلاف السنين فكيف يتأتى أن نضيف المبتدع الدخيل الى الالهي الاصيل؟

٢ — وأخطأ الكاتبون عن اشتراكية الاسلام في العرض فتلمسوا بعض النصوص واتخذوها ذريعة لارضاء حكام الاشتراكية فأحلوا الاستيلاء على الاموال باسم الاسلام في عناوين مختلفة كالاصلاح الزراعي أو تحديد الملكية أو التأميم أو ما سوى ذلك.

وربما كانت كتابة بعضهم سابقة قبل ان تغزو الاشتراكية بلادنا ، ولكنهم تأثروا في كتابتهم بفساد الاوضاع الاجتماعية في بلادهم ، وجشع الرأسماليين في معاملتهم للعمال والفلاحين ، فكتبوا بروح الحنق التي تغلو في مبررات اعادة الحق الى نصابه ، وانصاف المظلومين من الظالمين ، فوجد دعاة الاشتراكية لانفسهم سبيلا يدخلون به على نفوس الناس باسم الاسلام ، في الوقت الذي لا ياخذون فيه الزكاة المفروضة ويعطلون حدود الاسلام ويستبيحون حرمات الدين .

والحق الذي لامراء فيه ان النظام المالي في الاسلام ليس نظاماً رأسمالياً مطلقاً ولا نظاماً اشتراكياً ،وما في الرأسمالية او الاشتراكية من خير فهو في الاسلام دون ان يشوبه شائبة من

شوائب هذه أو تلك ، فهو نظام أحق ما يقال فيه: انه نظام الاسلام المالي ، أو نظرية التملك في الاسلام .

وتقوم نظرية التملك في الاسلام على دعائم :

١ — تقوم على اباحة الملكية الفردية بالوجوه المشروعة وحمايتها لصالح الفرد وصالح المجتمع .

٢ — وتقوم على المعنى الروحي في اعتبار الملك الحقيقي لله وحده .

٣ — وتقوم على الاعتراف بضرورة التفاوت بين الناس .

٤ — وتقوم على المعنى الانساني في اداء حق المال لذويه .

(١) اباحة الملكية المشروعة وحمايتها .

تقوم نظرية التملك في الاسلام على اباحة الملكية الفردية بالوجوه المشروعة وحمايتها لصالح الفرد وصالح المجتمع لأن الاسلام دين الفطرة فهو يساير غريزة الانسان في حب التملك ويهذبها حتى لا يتحول الانسان المسلم الى انسان شره كانسان الرأسمالية أو مكبوت كانسان الاشتراكية ، وغريزة حب التملك غريزة أصيلة في النفس البشرية . من أولى الغرائز التي تظهر في حياة الطفل بصورة واضحة ، ولو نظر أحدنا الى اطفاله الصغار لادرك هذا تمام الادراك فالمشاجرات التي تقوم بين أولادك

الاشقاء والخلاف الذي ينشب بينهم يرجع الى تطلع كل واحد منهم الى الاستئثار بشيء يمتلكه وحده فحين يدخل الوالد البيت بلعبة ابنيه أو بقطعة من الحلوى يقع في أزمة معهم ، ان اعطاها لاحدهم ثار الآخرون وان قسمها بينهم بكى الجميع لان كل واحد لا يريد الشركة ولا القسمة ، انما يريد استقلالا ذاتياً في شيء يمتلكه ويختص به ، والاسلام يرعى هذه الغريزة . ويجعل تراث الآباء للابناء والاقربين ، فلا يألو الفرد جهدا في اسباب الكسب الذي ينفع عياله (انك ان تذر ورثتك اغنياء خير لك من أن تذرهم عالة يتكففون الناس) من حديث سعد المتفق عليه .

وللتملك وجوهه المشروعة في الاسلام :

أ — يتملك المسلم بالسعي والاكتساب — والاسلام في هذا يحث المسلم على المشي في الارض والسير في منعطفاتها الوعرة لكسب الرزق (هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه واليه النشور)(١) ولا يأمر الناس بالانقطاع للعبادة ، بل يكلفهم أن يأخذوا حظهم الروحي في عبادة الله ثم ينطلقون بعد ذلك لتحصيل حظهم المادي (يا ايها

(١) سورة الملك : ١٥ .

الذين آمنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ، فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله) (١) ويقرن بين الذين يضربون في الارض والذين يجاهدون في سبيل الله (وآخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله) (٢) ويربى المسلم على كرامة النفس والترفع عن ذل المسألة بامتهان أي مهنة للاقتيات « والذي نفسي بيده لان يأخذ أحدكم حبلة فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا فيسأله أعطاه أو منعه » رواه البخاري واللقمة التي تستخرج من البنان أفضل مساغاً في نظر المسلم، وخير طعام يستمرأ ما يأكله الانسان من سعيه وكسبه ، فليس في ساحة الامة المحمدية متنفس للبطالة « ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يديه ، وان نبي الله داوود كان يأكل من عمل يده » رواه البخاري . وقد قال الله تعالى في داوود (ولقد آتينا داوود منا فضلا يا جبال أوّبي معه والطير وألنا له

---

(١) الجمعة : ٢٩ .

(٢) المزمل : ٢٠ .

الحديد ، أن اعمل سابغات وقدّر في السرد واعملوا صالحا إني بما تعملون بصير) [1] وقال : (وعلمناه صنعــــة لبوس لكــــم لتحصنكم من بأسكم فهل انتم شاكرون ـ [2])

ورعى رسولنا محمد ﷺ الغنم وتاجر في مال خديجة فسن بذلك لامته طريق الكسب في الحياة . والكسب الذي يمتلك به الانسان هو الكسب العام في العمل بالجهد الشخصي أجرة أو تجارة أو إنتاجاً .

ب ـ ويتملك المسلم باحياء الارض الموات . وذلك بأن يعمد الى أرض لم يتقدم ملك عليها لاحد فيحيها بالسقي أو الزرع أو الغرس أو البناء (من أحيا أرضاً ميتة فهي له) رواه أحمد والترمذي وصححه . وفي رواية البخاري (من عمر أرضاً ليست لاحد فهو أحق بها) ولا يشترط في هذا إذن الامام على الصحيح خلافا لابي حنيفة . وإحياء الموات فوق أنه من طرائق التملك يهدف إلى الاستفادة من خيرات الله في الارض حتى لا يبقى جزء منها يحتاج الناس اليه دون الانتفاع به ، ولهذا لا يكتفى في ملكيته بالتحجير والا امهل مدة فاما أن يحييه وإما أن يتركه .

---

(١) سبأ : ١٠ ـ ١١ .
(٢) الأنبياء : ٨٠ .

جـ — ويتملك المسلم باقطاع الامام له . والمراد بالاقطاع جعل بعض الاراضي الموات مختصة ببعض الاشخاص دون بعض إذا كان فيه مصلحة ، وقد أقطع النبي ﷺ الزبير بن العوام ، فعن أسماء بنت أبي بكر في حديث ذكرته « كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي اقطعه رسول الله ﷺ على رأسي وهو مني على ثلثي فرسخ» متفق عليه. وأقطع وائل بن حجر، فعن وائل بن حجر «أن النبي ﷺ أقطعه أرضاً بحضرموت وبعث معاوية ليعطيها إياه» رواه الترمذي وصححه، وروى انه اقطع غيرهما كذلك وأقطع الخلفاء الاراضي لمن يحسن القيام على عمارتها واستثمارها ، وهذا عمل عمراني يعود على الدولة نفعه باستقلال ثروتها الاقتصادية .

د — ويتملك المسلم بالغنيمة في الجهاد وبالفيء (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير)[1] واضافة الله الغنيمة إلى القائمين في قوله (واعلموا انما غنمتم من شيء) ثم تعيين الخمس لمن سمى سبحانه في كتابه يدل على ان الاربعة

---

(١) الأنفال : ٤١ .

الاخماس المسكوت عنها للقائمين، وعلى هذا اكثر أهل العلم ، بل حكى ابن المنذر وابن عبدالبر والقاضي عياض اجماع المسلمين عليه، وقد قال تعالى في فيء بني النضير (وما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم)(١) .

د ـ ويتملك المسلم بالهبة . وهى تمليك بلا عوض ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لو دعيت الى كراع أو ذراع لاجبت ولو أهدي الى ذراع او كراع لقبلت » رواه البخاري ، وقال « العائد في هبته كالكلب بقيء ثم يعيد في قيئه » متفق عليه أما هبة الثواب التي جاء فيها « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها » رواه البخاري . فالاثابة عليها ليست واجبة على الصحيح . قال الشافعي في الجديد : الهبة للثواب باطلة لا تنعقد لانها بيع بثمن مجهول ولان موضع الهبة التبرع . فلو أوجبناه لكان في معنى المعاوضة ، وقد فرق الشرع والعرف بين الهبة والبيع فما يستحق العوض أطلق عليه لفظ البيع بخلاف الهبة.

هـ ـ ويتملك المسلم بالوصية : وهي في الشرع : عهد خاص

(١) الحشر : ٧ .

مضاف الى مابعد الموت سميت بذلك لان الميت يصل بها ما كان في حياته بعد مماته (كتب عليكم اذا احضر أحدكم الموت ان ترك خيراً الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقـــا على المتقين)(١) «ماحق امرىء مســـلم يبيت ليلتين وله شيء يريـد أن يوصي فيه الاووصيته مكتوبة عند رأسه»رواه الجماعة .

و ـ ويتملك المسلم بالارث (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً (٢)) « الحقوا الفرائض بأهلها فـما بقى فهو لأولى رجل ذ كر » متفق عليه .

وحرية التملك في الاسلام مشروطة بأن تكون من الوسائل المشروعة التي يكون فيها التعاوض عادلا من غير اجحاف باحـد الطرفين في التعامل ، ولهذا :

أ ـــ فقـد جعل الاسلام الرضـا أساسا للتبادل التجاري (ياأيها الذين آمنو لا تأكلوا أموالـكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منـــكم (٣)) ونهى عن الكسب الخبيث وكل بيع فيه غرر أوغبن . وهـذا باب واسع في الفقه الاسلامي

---

(١) البقرة : ١٨٠ .

(٢) النساء : ٧ .

(٣) النساء : ٢٩ .

يسمى باب البيوع « ان الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام» من حديث رواه الجماعـة « ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن » رواه الجماعـة و« نهى عن بيع الحصاة وبيع الغرر» رواه الجماعـة الا البخاري، و « نهى عن بيع حبل الحبلة » رواه أحمـد ومسلم والترمذي، و« نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع» متفق عليه و«نهى أن يبيع حاضر لباد » متفق عليه و « نهى عن النجش » متفق عليه و « عن تلقي الركبان » متفق عليه و « نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع » رواه الجماعة الا الترمذي .

ب — وحرم الاسلام الربا لانه زيادة للمال من غير وجه حق . وآذن المرابين بحرب منه ومن رسوله (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا مابقي من الربا ان كنتم مؤمنين فـإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلـكم رؤوس اموالـكم لاتظلمون ولا تظلمون (١)) وبـين الله ان الربا لا يربو عند الله كما تربو الزكاة في مضاعفة الاجر (وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فـلا يربو عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجـه الله فأولئك هم المضعفون (٢)) وهو ممحوق

(١) البقرة : ٢٧٨ ـ ٢٧٩ .
(٢) الروم : ٣٩ .

البركة بينما البركة في الصدقات (يمحق الله الربا ويربي الصدقات[1])
وقد لعن رسول الله ﷺ كل من يمت إلى الربا بسبب «لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه» رواه الخمسة وصححه الترمذي

جـ - وحرم الاسلام الغش في المعاوضة (من غش فليس منا) رواه مسلم «لا تصروا الابل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر» متفق عليه وحرم الرشوة «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي» رواه أبو داود والترمذي وصححه .

د - وحرم الاسلام الاحتكار لما فيه من تحكم المحتكر في اقوات الناس والاضرار بهم في غلاء الثمن «لا يحتكر إلا خاطىء» رواه أحمد ومسلم وأبو داود. وللحاكم ان يجبر المحتكر على بيع السلعة بسعر مثلها المعتاد، يقول شيخ الاسلام ابن تيمية في كتاب الحسبة «لولي الامر ان يكره الناس على بيع ماعندهم بقيمة المثل عند ضرورة الناس اليه، مثل من عنده طعام لا يحتاج اليه والناس في مخمصة فانه يجبر على بيعه للناس بقيمة المثل ولهذا قال الفقهاء : من اضطر الى طعام الغير أخذه منه بغير اختياره بقيمة مثله، ولو امتنع من بيعه الا بأكثر من سعره لم يستحق الا سعره» .

(١) البقرة : ٢٧٦ .

٥ — وحرم الاسلام استغلال النفوذ ، فقد استعمل رسول الله ﷺ رجلا من الازد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال : هذا لكم وهذا أهدي الي، فقام رسول الله ﷺ على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال « اما بعد فاني استعمل رجلا منكم على العمل مما ولاني الله فيأتي فيقول : هذا لكم وهذا هدية اهديت الي أفلا جلس في بيت ابيه أوأمه حتى تأتيه هديته ان كان صادقاً، والله لا يأخذ احد منكم شيئا بغير حقة الا اقي الله تعالى يحمله يوم القيامة » ثم رفع يديه حتى رؤي بياض ابطيه فقال (اللهم هل بلغت) رواه البخاري وغيره. وبهذا يتمايز الاسلام عن الرأسمالية ، لان حق الملكية الفردية فيه يجب ان يكون من طرق الكسب المشروعة التي بينها في وضوح بخلاف الرأسمالية الجشعة التي لاوازع لها من دين أو خلق فلا بأس لديها في النهب والسلب والغش والاحتكار والرباء والخديعة .

ومادامت الملكية مشروعة فيجب حمايتها لصالح الفرد وصالح المجتمع ، وقد قرر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك في خطبته المشهورة يوم النحر بمنى حين قرر حقوق الانسان وأكد حرمتها « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا » وحفظ المال من المقاصد الخمسة الضرورية التي يقصدها الشرع. قال الغزالي

في المستصفى « ان مقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو ان يحفظ عليهم دينهم و نفسهم وعقلهم ونسلهم وما لهم - فكل مالا يتضمن حفظ هذه الاصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة » وقال الشاطبي في الموافقات « تكاليف الشريعة ترجع الى حفظ مقاصدها من الخلق وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام : أحدها أن تكون ضرورية ، والثاني أن تكون حاجية ، والثالث أن تكون تحسينية ، إلى أن قال ، ومجموع الضروريات خمسة ، وهي حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل ، وقد قالوا انها مراعاة في كل ملة » ولحفظ المال للفرد والجماعة :

أ ـ شرع الإسلام حد السرقة (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءاً بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم)[1] .

ب ـ وحرم الغصب « من اقتطع من الأرض شبرا ظلماً طوقه الله يوم القيامة من سبع أرضين » متفق عليه .

جـ ـ وحرم الترف الذي يقتل حيوية الأمة واعتبره من أهم عوامل القضاء عليها (وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا[2]) (إن المبذرين

(١) المائدة : ٣٨ .
(٢) الإسراء : ١٦ .

كانوا اخوان الشياطين)[1] .

د ــ وحرم أكل أموال الناس بالباطل (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل)[2].

هـ ــ وحجر على السفهاء الذين لا يحسنون التصرف في أموالهم حتى توجد فيهم أهلية التصرف (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً . وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشداً فادفعوا اليهم أموالهم ولا تأكلوها اسرافاً وبداراً أن يكبروا ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف فاذا دفعتم اليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيباً) [3]

و ــ وحرم تسعير السلع ــ روى أنس قال « غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ فقالوا : يارسول الله لو سعرت ؟فقال: (ان الله هو القابض الباسط الرزاق المسعر ، واني لارجو ان القى الله ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها اياه في دم ولا مال) رواه ابو داود والترمذي وصححه .

---

(١) الاسراء : ٢٧
(٢) البقرة : ١٨٨
(٣) النساء : ٥، ٦

واذا كان الاسلام يحمي الملكية الفردية ويجعل حفظ المال من مقاصد الشريعة فهذا ينافي ماتراه الاشتراكية من سيطرة الدولة على أموال الناس أيا كان طريق كسبها ، فتفرض نفسها في موضع القيم على أمةسفيهة .

٣ ــ المعنى الروحي:

وتقوم نظرية التملك في الاسلام على المعنى الروحي في اعتبار الملك الحقيقي لله وحده فالمسلم يؤمن بأن الله يملك السموات والأرض ومافيهن لأنه خالق كل شيء ، بيده ملكوت الكون بأجمعه (لله ملك السموات والأرض)[١](لله مافي السموات والأرض)[٢] وقد ذكر الله تعالى في صدر سورة النحل خلق السموات والارض والأنعام والنبات واليابس والماء والشمس والقمر ، وبين تسخير هذا كله لخدمة الانسان وجاء في ختام الآيات الاستدلال بها على توحيد الالهية ، والتذكير بنعمة الله (أفمن يخلق كمن لايخلق أفلا تذكرون وان تعدوا نعمة الله لاتحصوها ان الله لغفور رحيم)[٣] وذكر سبحانه مثل هذا في

(١) الشورى : ٤٩
(٢) البقرة : ٢٨٤
(٣) النحل : ١٧،١٨

سورة ابراهيم ثم قال (وآتاكم من كل ماسألتموه وان تعدوا نعمة الله لاتحصوها ان الانسان لظلوم كفار) [1] وتكلف الله بارزاق خلقه (وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها) [2] فلن يزيدالجشع من رزق انسان (وفي السماء رزقكم وماتوعدون)[3] وأضاف المال اليه (وآتوهم من مال الله الذي آتاكم) [4] وما الناس الا مستخلفون من قبل الله تعالى على ماولاهم عليه من مال (آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه)[5] وليس للمستخلف على شيء أن يتصرف فيه بحرية مطلقة كما يشاء ، بل عليه أن يلتزم في تصرفاته النهج الذي بينه له من استخلفه لانه صاحب الحق الأول . وهذا المعنى الروحي حين يسيطر على نفس المسلم يجعله يؤمن من قرارة نفسه بان ماتحت يده من مال انما هو نعمة الله عليه ، تستوجب شكر المنعم باداء حقوقها وحسن القيام عليها . فلا يتملكه الزهو ، ولا يجحد الفضل ولايقبض يده حيث يستطيع العون ، وقد ضرب الله في القرآن الأمثلة التي تربي المسلمين

(١) ابراهيم : ٣٤
(٢) هود : ٦
(٣) الذاريات : ٢٢
(٤) النور : ٣٣
(٥) الحديد : ٧

على هذه الروح ، وتنزع من صاحب المال كبرياءه ، وتقتل فيه غروره ، فقد يبتليه الله بما لاقبل له به فيذهب بماله ويأتي على تراثه ، بينما يغدق الله على المقل من نعمائه ويرزقه من حيث لا يحتسب. في قصة صاحب الجنتين بسورة الكهف (واضرب لهم مثلا رجلين جعلنا لأحدهما جنتين من أعناب وحففناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعا ، كلتا الجنتين آتت اكلها ولم تظلم منه شيئاً وفجرنا خلالهما نهراً ، وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره انا أكثر منك مالا وأعز نفراً — ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال ماأظن أن تبيد هذه أبداً ، وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت الى ربي لأجدن خيراً منها منقلباً. قال له صاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلاً؛ لكنا هو الله ربي ولا أشرك بربي أحداً. ولولا اذ دخلت جنتك قلت ماشاء الله لاقوة الا بالله ان ترن أنا أقل منك مالاً وولداً ، فعسى ربي أن يؤتيني خيراً من جنتك ويرسل عليها حسبانا من السماء فتصبح صعيداً زلقا ، أو يصبح ماؤها غوراً فلن تستطيع له طلباً وأحيط بثمره فاصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها وهي خاوية على عروشها ويقول ياليتني لم أشرك بربي أحداً ، ولم تكن له فئة ينصرونه من دون الله وما كان منتصراً ، هنالك الولاية لله الحق هو خير ثواباً وخير

عقباً)[1] وقال تعالى في أصحاب الجنـة بسورة القلم (انا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة اذ أقسموا ليصر منها مصبحين ولا يستثنون فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون ، فاصبحت كالصريم ، فتنادوا مصبحين ، أن اغدوا على حرثكم ان كنتم صارمـــين ، فانطلقوا وهم يتخافتون ، ان لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين وغدوا على حرد قادرين ، فلما رأوها قالوا انا لضالون ، بل نحن محرومون، قال أوسطهم ألم أقـل لكم لولا تسبحون ، قالوا سبحان ربنا انا كنا ظالمين ، فاقبل بعضهم على بعض يتلاومون ، قالوا ياويلنا انـا كنا طاغين عسى ربنا أن يبدلنا خيراً منها انا الى ربنا راغبون كذلك العذاب ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون)[2]

وفي قصة قارون (كان من قوم موسى فبغى عليهم وآتينـاه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة أولي القوة اذ قال له قومه لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين ، وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض ان الله لا يحب المفسدين ، قال انما أوتيته على علم عندي أو لم يعلم ان الله قد أهلك من قبل من القرون من هو أشد

---

(١) الكهف ـ ٣٢، ٤٤

(٢) القلم ـ ١١، ٣٣

منه قوة وأكثر جمعاً ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون . فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا ياليت لنا مثل ماأوتي قارون انه لذو حظ عظيم ، وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً ولا يلقاها الا الصابرون ، فخسفنا به وبداره الأرض فما كان له من فئة ينصرونه من دون الله وما كان من المنتصرين — وأصبح الذين تمنوا مكانه بالامس يقولون وي كأن الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر لولا ان من الله علينا لخسف بنا وي كأنه لا يفلح الكافرون . تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين)[1] .

هذه المعاني ونظائرها في القرآن الكريم تحيي في النفس روح الايمان بأن الملك الحقيقي لله وحده وأن ميراث السموات والأرض إليه ، فلا يضن المسلم بالعطاء خشية الفقر . ولا يذله الحرص طمعاً في الغني (ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ولله ميراث السموات والأرض والله بما تعملون خبير)[2] .

---

(١) القصص ٧٦ ـ ٨٣

(٢) آل عمران ١٨٠

٣ ـ ضرورة التفاوت :

وتقوم نظرية التملك في الاسلام على الاعتراف بضرورة التفاوت بين النـــاس فانهم يتفاوتون في المواهب والذكاء والعمل والانتاج والقوة والضعف ، وليس لعاقل ان يـــدعي تساوي النـاس في كل شيء حتى يتحقق التساوي بينهم في المعيشـــة .. فالضرورة تقضي بالتفاوت ، وما يتيسر لشخص قد لا يتيسر لآخر والعدالة في مفهومنا الحقيقي لا تعني ان يتساوى الناس في كل شيء انما تعني أن يكون الأخذ بمقدار العطاء ، فمن الظلم أن يسوى بين الذكي والغبي ، أو بين الضعيف والقوي ، أو بين الجد والكسول، والعدالة كل العدالة أن يضع المجتمع كل فرد في منزلته ، فلا بد من وجود الغني والفقير ليبتلي هـذا بفقره وذلك بغنـاه (وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما أتاكم) (١) .

وقد اقتضت سنة الله في عمارة الأرض ان يخدم بعض الناس بعضا ـ فلا يتصور أحد مجتمعا يكون كافة أفراده من طبقـــة العباقرة المفكرين ، أو من طبقة الأغنياء المتبلدين، ولا يتأتى أن

---

(١) الانعام ١٦٥ .

تكون منزلة الجميع واحدة ودولاب الحياة العملية لايسير إلاإذا اشتغلت المرافق العامة بأكفاء يقومون بها ، فطائفة للعمل المهني، وطائفة للعمل الفني ، وطائفة للادارة وطائفة للعلم ، وهكـــذا دواليك ، بل إن الطائفة الواحدة تتشعب إلى شعب ، من العمل اليدوي السهل إلى المجهود الفكري المضني ، وكل فرد في طائفته عضو في المجتمع العام في الأمـة يخـدم غيره من جهة ويخدمـــه الآخرون من جهة أخرى وهذه هي سنة الله في عمران الكون (أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنـا بينهم معيشتهم في الحيـاة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخـــذ بعضهم بعضاً سخرياً)[1] .

والشيوعية عندما وجدت نفسها فاشلة أمام هـذا التفـاوت الضروري أسقط في يدها – وحاولت أن ترأب هذهالثلمة فلم تجد لذلك سبيلا سوى ما آلت اليه من بطش القلة المتحكمة بالكثرة الساحقة الكادحة .

٤ – حق المال :

وتقوم نظرية التملك في الاسلام على المعنى الانساني في أداء حق المال لذويه . لان التفاوت الاجتماعي بين الناس لتفـــاوت

(١) الزخرف ٣٢

القدرات يجعل بعض الأفراد عاجزاً عن الكسب أو مقلا فيه — فهناك الزمنى والأرامل وأصحاب العاهات الخلقية والأمراض المزمنة ممن ابتلاهم الله وامتحن فيهم الاغنياء الموسرين فهؤلاء لا يتركهم الاسلام عالة أمام كوارث الحياة ومخالب المخمصة لترث نفوسهم الاحقاد على مجتمعهم ، ويفقد الناس انسانيتهم - بل يوجب لهم في أموال الاغنياء حقا معلوما فان سد هذا الحق حاجتهم والا فعلى يد الاغنياء أن تتحرك بمشاعر الرحمة لتضمد جراح المتربة - وتلم شعث المجتمع فيصل الغني الفقير بحبل السخاء والجود ويتعاون الجميع على البر والاحسان .

أ — أما الحق الواجب فهو الزكاة التي فرضها الاسلام في أموال الأغنياء وعدها من أركانه وجعلها حقاً مكتسباً لذوي الحاجة (وفي أموالهم حق للسائل والمحروم)(١) وهي قدر تتفاوت نسبته . في الأموال النقدية وعروض التجارة يكون بنسبة ربع العشر اذا بلغت النصاب ، ويقرب من نفس هذه النسبة في الماشية ، وتكون في الزرع والثمار بنسبة العشر أو نصف العشر (فيما سقت السماء والعيون أو كان عشريا العشر ، وفيما سقي بالنضح نصف العشر) رواه الجماعة إلا مسلما (وهو الذي أنشأ جنات

(١) الذاريات ــ ١٩

معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكلـه والزيتون والرمان متشابها وغير متشابـه كلوا من ثمره اذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين)[1] (ياأيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لـكم من الارض [2]) والزكاة طهرة للمال وتزكية لنفس صاحبها من البخل (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم والله سميع عليم [3]) وذكر الله سبحانه وتعالى مصارفها فجمع في ذلك أصول البر ومواطن الخير ومظانه الاحسان (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم [4]).

وقد كفت الزكاة وحدها في كثير من عصور التاريخ لسد حاجة المعوزين حتى قال أحـد عمال عمر بن عبد العزيز « كنا نطوف بالزكاة على الناس فلا نجد من يقبلها » ولا يستهين المسلمون

(١) الانعام ـ ١٤١

(٢) البقرة ـ ٢٦٧

(٣) التوبة ـ ١٠٣

(٤) التوبة ـ ٦٠

في اداء هذا الحق . اذ لامنة فيه لصاحب المال ، وانكاره جحود وكفر ، وقد قاتل ابو بكر رضي الله عنه مانعي الزكاة بعد وفاة رسول الله ﷺ ولما قال له عمر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ « امرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله تعالى » قال له أبو بكر « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فان الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها الى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها » قال عمر : فوالله ماهو إلا ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت أنه الحق »رواه الجماعة » إلا ابن ماجه لكن في لفظ مسلم والترمذي وأبي داود « لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه » بدل عناقاً .

ب — وهناك حقوق أخرى في المال كالنفقات الواجبة ،فانه يجب على الرجل نفقة امرأته وكسوتها بالمعروف ومسكنها بما يصلح لمثلها (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله (١)) « اتقوا الله في النساء فانكم أخذتموهن بامانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولهن عليكم نفقتهن وكسوتهن بالمعروف » رواه مسلم (أسكنوهن من حيث سكنتم من

(١) الطلاق — ٧

وجدكم [١]) (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف [٢])
وللمرأة أن تنفق من مال الزوج بغير علمه اذا منعها الكفاية فقد قال رسول الله ﷺ لهند حين قالت له ان أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني من النفقة مايكفيني وولدي : « خذي مايكفيك وولدك بالمعروف » رواه الجماعة إلا الترمذي ويجب على الانسان نفقة والديه وولده بالمعروف اذا كانوا فقراء وكذلك سائر آبائه وان علوا وأولاده وان سفلوا وكل من يرثه بفرض أو تعصيب سواهم (وعلى الوارث مثل ذلك [٣])

وعلى السيد نفقة رقيقه « كفى بالمرء اثماً أن يحبس عمن يملك قوته » رواه مسلم وهذه النفقات يتساوى فيها المنفق والمنفق عليه فلا تمايز بينهما لصلة الاخوة الاسلامية والمعاني الانسانية التي تربط الجميع « اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يطعم وليلبسه مما يلبس » رواه البخاري ومسلم.

ويصل أمر النفقة فى الاسلام الى الذروة التي تنشدها الانسانية عندما يستمطر الرحمة بالحيوان « دخلت امرأة النار في

---

(١) الطلاق ــ ٦
(٢) البقرة ــ ٢٣٣
(٣) البقرة ــ ٢٣٣

هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض » متفق عليه .

والامام مسئول بعد ذلك كله عن نفقات المحتاجين « من ترك مالا فلورثته ومن ترك ضياعاً ، أي ورثة ، أوكلا ، أي ذرية ضعفاء ، فليأتيني فأنا مولاه » رواه البخاري .

جـ — وللمعوزين حقوق أخرى تأتي اليهم:

كالركاز « وفي الركاز الخمس » متفق عليه والكفارات ففي كفارة اليمين (فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكم أو كسوتهم [1]) .

وفي كفارة الظهار (فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً[2]) وفي الصيام (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين [3]) وقد قال ﷺ للرجل الذي وقع على امرأته في رمضان « فهل تجد اطعام ستين مسكيناً » متفق عليه .

وفي فدية الحلق بالحج (فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك)[4]

---

(١) المائدة ـ ٨٩
(٢) المجادلة ـ ٤
(٣) البقرة ـ ١٨٤
(٤) البفرة ١٩٦

وفي جزاء الصيد (ياأيها الذين آمنوا الا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين [1]

ومن ذلك زكاة الفطر « فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر وصاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين » رواه الجماعة .

وتأتي موارد أخرى من باب القرب كصدقة التطوع . والأوقاف الخيرية « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) رواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجه . وقال رسول الله ﷺ لعمر في الأرض التي أصابها بخيبر « إن شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر على الأتباع ولا توهب ولا تورث في الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل » رواه الجماعة .

د — وثمة حقوق انسانية أخرى .

كحق الضيافة الذي يوجب جائزته بعض العلماء ويجعل مازاد مستحبا « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة . والضيافة ثلاثة أيام وما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل

(١) المائدة ٩٥

لله أن يثوي عنده حتى يحرجه » رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

وحق الجار: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره » رواه البخاري. وحقوق المعونـة العامة بما زاد عن الحاجـة « من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث . ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس » رواه البخاري .

وروى ابو سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال «من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لاظهر له ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لازاد له » قال ابو سعيد ، فذكر رسول الله ﷺ من أصناف المال ماذكر حتى رأينا أنه لاحق لأحدمنا في فضل » رواه مسلم .

هـ ـ ويحرك الاسلام المشاعر الانسانية ويهز فيهـا عواطف الرحمة التي تنساب جداولها فتروى أعواد الفقر الذابلة (مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مئة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم)(١)

وبين الله سبحانه وتعالى أدب النفقة التي لا يبطلها المن والأذى ولا يحبطها الرياء والسمعة في آيات متتالية بسورة البقرة تتطـامن لعظمتها الانسانية خضوعا وخشوعا لله بدأها الله بهذه الآية وختمها

---

(١) البقرة ٢٦١

بقوله (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانيـــة فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) [1]

ولهذه الآيات ونظائرها الأثر البالغ في سخاء النفس وبرها في العطاء . نقل ابن كثير في تفسير قوله تعالى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)[2]

عن الامام احمد وغيره عن أنس بن مالك قال : كان أبو طلحة اكثر الانصار بالمدينة مالا ، وكان أحب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد ، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب ، قال أنس فلما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) قال ابو طلحة : يارسول الله : ان الله يقول (لن تنـالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) وان أحب اموالي بيرحاء ، وانهـــا صدقـــة أرجو بها برها وذخرها عند الله ، فضعها يارسول الله حيث أراكالله فقال النبي ﷺ : بخ بخ ، ذاك مال رابح ذاك مال رابح وقـد سمعت ، وأنا أرى أن تجعلها في الأقربين ، فقـال أبو طلحـــة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربـه وبني عمـــه . ويضرب الرسول ﷺ

(١) البقرة ٢٧٤
(٢) آل عمران ٩٢

مثل البخيل والمنفق في قوله « مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما ، فأما المنفق فلاينفق الاسبغت أو أوفرت على جلده حتى تجن بنانه وتعفو اثره وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئاً الا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها ولا تتسع » متفق عليه ، ذلك التصوير الرائع وأمثاله يقضي على تضخم الثروة ويقطع حبائل الطمع ، ويحمل الامة المحمدية على روح البذل ، ويؤمنها من مخالب الفاقة، ويسوقها الى تكافل اجتماعي يستأصل شأفة العوز ، ويصوغ منها مجتمعا متماسكا رحيما « ان الاشعريين إذا أرملوا في الغزو وفني زادهم أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية ، فهم مني وأنا منهم » رواه البخاري ومسلم .

والاسلام بهذه الحقوق إن كان له شبه بالاشتراكية فهو إنساني النزعة ، رباني الشريعة ، لا يأخذ المال قسراً ولكنه ينساب من نفوس المسلمين سخاء وبراً ورحمة وشفقة حتى يصل الى درجة الإيثار (والذين تبوؤوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون).(١)

(١) الحشر ٩ .

الاقاويل المغرضة :

هذا هو نهج الاسلام في المـال ، وهو نهج يختلف عن جميع المذاهب المالية في العـالم يختلف عن المذاهب الرأسمالية . ويختلف عن المذاهب الشيوعية والاشترا كية ، ولا نجد اسماً نطلقه عليه سوى « شريعة الله في المال » .

ولكننا في أيامنـا الأخيرة وقد حملت الينـــا أمواج الأثير اتجاهات اشترا كية في بعض البلاد الاسلامية رأينا القوم يلصقون اتجاهم بالإسلام ، ويبررون أعمـالهم في التأميم وتحديد الملكية بأقاويل ينسبونها الى دين الله ، ولعل هـذا الأثر من بقايا عناصر القوة التي يحملها هذا الدين ، حيث لا يجد الناس من أنفسهم الجرأة الكافية لاعلان خروجهم على الاسلام، فيراعون الشعور الاسلامي العام في تبرير موقفهم ازاء هذا الدين .

أ – **يقولون في مبررات التأميم** : ان رسول الله ﷺ وضع قاعدته الاولى في قوله « الناس شركاء في ثلاثة في المـــاء والكلا والنار » رواه احمد وأبو داود ، وقالوا لقد كانت هـذه الأشياء هي مقومات الحيـاة الإنسانية آنذاك فلا ضير علينـا إذا جعلنا الناس شركاء بعصرنا هـذا في مقومات الحياة الأساسية في المصانع والمتاجر والمزارع ، وتجاهل القوم المعنى الحقيقي للحديث.

فالماء الذي يشترك فيه الناس هو ماء الغيث الذي ينزله الله من السماء أو ماء العيون التي تفجرت وحدها في أرض غير مملوكة ، أما الماء الذي يحجزه الانسان في أرضه أو يحمله في وعائه ، أو يحفر له بئراً في ملكه فهو حق لصاحبه بلا نزاع ولكن الاسلام الذي جعل من قواعده بذل مازاد عن الحاجة ، يمنع البخل بالماء حيث يحتاج الناس اليه في شرب أو طهور أو سقي حتى ينتفع به ، إذ لا فائدة في حبسه واحتكاره « نهانا رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء » رواه مسلم ، فيجب على المسلم أن يبذل ما فضل من كفايته سواء كان في أرض مباحة أو مملوكة ، وقد ذهب الى هذا العموم ابن القيم في الهدى وقال : « انه لا يجوز دخول الأرض المملوكة لأخذ الماء » فاذا سقى الانسان أرضه وأخذ كفايته من ماء في أرض مباحة أو مملوكة فليس له منع ما فضل عن غيره . إلا أن صاحب الأرض المملوكة أولى بمائه ، وحقه فيه تقديمه في الانتفاع به على غيره ، وذلك لعموم الحاجة الى المـــاء . والمراد بالكلأ ما ينبت في الأرض المبـاحة التي لم يحرزها أحد ، وليس لأحد من الناس في ذلك فضل أو وجه تملك حتى يمنع الغير منه . فكيف يقاس عليه ما يزرعه الانسان في أرض مملوكة ويبذل جهده فيه ، والنار لا ينقصها أن يستضيء الناس بها ، أو يوقد أحد منها ،

فان الاستصباح من النار ينبغي أن يتسامح الناس فيه ، وهو انتفاع لا عوض فيه حتى يباع ويشرى . فاذا جاء العوض كما في وسائل الاستضاءة الحديثة بالكهرباء ونحوه جاء البيع والشراء .

ب – ويقولون في مبررات التأميم : ان رسـول الله ﷺ « حمى أرضاً بالمدينة يقال لها النقيع » لترعى فيهـا خيل المسلمين رواه احمد ونسوا أن هذا الحمى الذي حماه رسول الله لم يكن في أرض مملوكة ، والإمام يجوز له أن يحمي أرضاً من الموات ترعى فيها دواب المسلمين مالم يضيق على الناس «لا حمى إلا لله ورسوله» رواه البخاري ، والأرض التي أمموها أرض حية مملوكة .

ج – ويقولون ان الاسلام نهى عن الاحتكار : ومن أنواع الاحتكار الإسراف في احتلال الأراضي ، وتناسوا أن الاحتكار يكون في عروض التجـارة التي تقوم عليهـا معيشة الناس إن لم يكن في الأقوات خاصة ، فما بالك باصل العقـار الثابت المملوك ملكا شرعياً .

د – ويقولون في تبرير تحديد الملكية الزراعيـة : أن عمر رضي الله عنه لما ظهر على الشام والعراق أقر أهـــل القرى في قراهم على ما كان بأيديهم من الأرض يعمرونها ويؤدون خراجها ورأى انها لا تباع ولا تورث .

ولا شك أن الأرض المغنومة المفتوحة عنوة يختلف العلماء في حكمها ، والصواب في ذلك أن الإمام بالخيار بين قسمتها ووقفها للمسلمين ، فقد قسم رسول الله ﷺ نصف أرض خيبر وترك نصفها ، وقد أجاز أبو حنيفة أن يقر الإمام الكفار فيها على خراج يؤدونه ، وفي هذا الرأي جمع بين عموم آية الغنيمة (واعلموا انما غنمتم من شيء) وما ثبت في الصحيح عن عمر بن الخطاب أنه قال « لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم رسول الله ﷺ خيبر » فأين هذا من أرض مملوكة توارثها المسلمون أجيالاً بعد أجيال وانتقلت من يد الى أخرى بيعاً وشراء

هـ — ويقولون : أن رسول الله ﷺ قد أخذ من الغانمين سبي هوازن حين أتاه اهلها ورده عليهم . ولكن الرسول ﷺ لم يفعل ذلك إلا بعد أن استطاب نفوس صحابته فردوا السبي عن طيب خاطر ، كما في الصحيح : إنه قام في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : « أما بعد فان اخوانكم قد جاءوا تائبين ، وإني قد رأيت ان أرد اليهم سبيهم ، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول مايفيء الله علينا فليفعل » فقال الناس : قد طيبنا ذلك يارسول الله الى آخر الحديث .

و ــ ويقولون ان أبا ذر كان الاشتراكي الأول في الاسلام حيث فهم من آية الكنز (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون)[1] ان الكنز ما فضل عن الحاجة ، ونقل من مذهبه رضي الله عنه تحريم ادخار ما زاد على نفقة العيال ، وكان يفتي بذلك ، فنهاه معاوية فلم ينته ، فشكاه الى عثمان رضي الله عنه . الذي رأى أن يبعده عن الناس ليقيم في الربذة بالقرب من المدينة ، فأقام بها حتى مات . روى البخاري عن زيد بن وهب قال : مررت بالربذة فاذا أنا بأبي ذر فقلت له : ما أنزلك منزلك هذا ؟ قال كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فقال معاوية : نزلت في أهل الكتاب فقلت : نزلت فينا وفيهم وكان بيني وبينه في ذلك فكتب الى عثمان يشكوني ، فكتب اليّ عثمان أن اقدم المدينة فقدمتها فكثر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك فذكرت لعثمان فقال : إن شئت تنحيت فكنت قريباً ؟ فذاك

(١) التوبة : ٣٤ ــ ٣٥ .

الذي أنزلني هـذا المنزل ، ولو أمروا علي جيشاً لسمعت وأطعت والجمهور يخـــالف أبا ذر في تفسير الآية وروى عـن كثير من الصحابة ما معناه : أيما مال أديت زكاته فليس بكنز وان كان مدفوناً في الأرض ، وايما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وإن كان على وجه الأرض . فرأي أبي ذر اجتهـاد منه لم يوافقه عليه أحد من الصحابة فلا حجة فيه ، وقد كان في الصحابة أغنياء أصحاب تجارة وبساتين كعبد الرحمن بن عوف وعثمان وأبي بكر وطلحة وسعد . ولم يثبت أن رسول الله ﷺ فرض عليهم في أموالهم حقـاً سوى الزكاة ، فكيف يستبيح القوم باسم أبي ذر الذي عرف عنه الزهد والرغبة في انفاق المـال حتى قال رسول الله ﷺ له « لاتولين مال يتيم » رواه البخاري- كيف يستبيح القوم باسمه أموال الناس ويسلبونها من يد أصحابها العاملين الكادحين ليحـل محلهم طبقة أخرى من المستبدين ! ولو صدقوا الله فيما يزعمون من اسلام لأخذوا الزكاة الواجبـة أولاً ونفذوا شريعة الله في سائر الأحكام .

ز — ويقولون أن رسـول الله ﷺ قال : « من كانت له أرض فليزرعها أو ليحرثها أخاه ، فان أبى فليمسكها » متفق عليه وتجاهلوا أن هذا الاطلاق مقيد بما ثبت وصح في المزارعة والمساقاة

والاجارة كما في حديث رافع بن خديج « كنا أكثر الأنصار حقلاً ، فكنا نكري الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه ، فنهانا عن ذلك ، فأما الورق فلم ينهنا » متفق عليه ، وسئل رافع بن خديج عن كراء الارض بالذهب والفضة فقال : لا بأس به . إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله ﷺ على الماذيانات « مسايل المياه » وأقبال الجداول « أوائلها » وأشياء من الزرع فيهلك هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ، ولم يكن للناس كراء إلا هذا فلذلك زجر عنه ، فأما شيء معلوم فلا بأس به » رواه مسلم ، فيجوز إيجار الأرض ببعض ما يخرج منها إذا كان معلوماً ويجوز ايجارها بالذهب والفضة « وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع » متفق عليه وفي رواية لهما فسألوه أن يقرهم بها على أن يكفوا عملها ولهم نصف الثمر ، فقال لهم رسول الله ﷺ « نقركم بها على ذلك ما شئنا » وقد ظل أمرهم كذلك إلى أن أجلاهم عمر رضي الله عنه ولمسلم « أن رسول الله ﷺ دفع إلى يهود خيبر أرضها على أن يعتملوها من أموالهم ولهم شطر ثمرها » قال ابن القيم في زاد المعاد : في قضية خيبر دليل على جواز المساقاة والمزارعة بجزء من الغلة من ثمر أو

زرع لأنه ﷺ عامل أهـل خيبر على ذلك ، واستمر على ذلك الى حين وفاته ، ولم ينسخ البتة ، واستمر عمل الخلفاء الراشدين عليه ، وليس هذا من باب المؤآجرة في شيء بل من باب المشاركة وهو نظير المضاربة سواء . فمن أباح المضاربة وحرم ذلك فقـد فرق بين متماثلين فانه ﷺ دفع اليهم الأرض على أن يعتملوها من أموالهم ولم يدفع اليهم البذر . . الى أن قال أن هـذا هو القياس الصحيح الموافق لهدى رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين » .

وقد جاء في الحديث الذي استدل القوم به في بعض الروايات « أو ليمنحها أخاه » فقد يكون هذا اشارة الى الترغيب في ذلك على سبيل الندب ، ولا يكون هـذا تمليكاً ، ففي نفس الحديث . « فان أبى فليمسك أرضه » وهذا يدل على أن الامر باختيـاره ، وما ورد من النهي عن المزارعة محمول على أنه كان لحاجـة الناس في أول الأمر حيث لم يكن للمهـــاجرين أرض فأمر الانصار بمواساتهم، أو على اذا مااشترط صاحب الأرض ناحية منها كاشتراطه أن يكون له ما على الماذيانات واقبال الجداول كما سبق في الحديث لما في ذلك من الغرر والجهالة .

ح ــ ويقولون لقد جعل الله أموال السفهاء أموالاً للأمة في

قوله (ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما) [١]
وهذه الآية عليهم لا لهم فان الأموال أضيفت الى الاوصياء في قوله (أموالكم) للاشارة الى ما يجب على الوصي نحو مال السفيه من رعاية وحفظ ، فاذا كان الانسان يعمل على تنمية ماله ويحرص عليه فعليه أن يعمل على تنمية أموال اليتيم ويحرص على حمايتها لانها بمنزلة ماله ، حتى إذا ما بلغ اليتيم ورشد دفع اليه ماله ، ولهذا جاء في الآية التي بعدها (وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشداً فادفعوا اليهم أموالهم ولا تأكلوها اسرافاً وبدارا أن يكبروا ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف فاذا دفعتم اليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيباً)[٢]

اللهم الا أن يكون القوم قد حكموا على أمتهم جميعها بالسفه ونصبوا أنفسهم أوصياء عليها .

أيها الاخوان :

إننا نريدها إسلامية لاشرقية ولا غربية ، فاذكروا وأنتم في هذا البلد الطيب أن العالم الاسلامي يمر اليوم بمحنة قاسية لايحار به

---

(١) النساء : ٤
(٢) النساء : ٥

فيها أعداؤه الأجانب بسلاح الحديد والنار وإنما يحارب من داخل ابنائه بالأفكار الدخيلة على الاسلام والدعوات التحلليـــة التي تنفض يدها من البقية الباقية لهـــذا الدين ، وترى الدعوى إلى الاسلام دعوة رجعية لا تساير تطورات الحياة ومطالب العصر والحضارة الحديثة ، وهذا هو العالم من حولكم يتخبط في دياجير المادة، ويشتعل أوار أطماعه ليأكل ما بنته حضارته في الخراب والدمار ، فهو في حاجة إلى معين روحي يطفيء سعره ويقوده إلى الرشد والهداية ، وبيد المسلمين وحدهم هذا العلاج في شريعـة الاسلام حين يفهمونها فهما متكاملا يحقق للانسانية ما تنشده من رقي ورفعة وأمن وسلام في ميادين الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، ولم يعد هناك سعة في الوقت تدعو إلى التخاذل والتباطؤ ، فالخطر أسرع بكثير مما نظن ، وقد دهمنا من داخل بلادنا ومن خارجها.

واذكروا أيها الاخوان جيدا حضارة الاسلام الانسانية التي انبثق فجرها من هذا البلد يوم أن كانت المدينة عاصمة الاسـلام الأولى التي يشع منها الهدى إلى المعمورة شرقاً وغرباً ، ويوم أن حمل الرعيل الأول رسالة هذا الدين مقرونة بروحه ليبذلها في سبيل إعلاء كلمة الله حتى رفرفت راية القرآن على ثلاثة أربـاع الدنيا ، وامتدت رقعة الدولة الاسلامية شرقاً إلى ما وراء النهرين

في بلاد السند ، وغربا إلى المحيط ، وشمالاً إلى القسطنطينية وجبال البرانس في أوربا ، وجنوبا إلى قلب إفريقيا وأطراف آسيا ، وكان هـــذا المجتمع بأسره يحس بما ينبض به قلب الخلافـــة في دمشق وبغداد .

اذكروا أيها الأخوان هذا جيداً واذكروا أن دماء الشهداء من بناة هذا التراث على مقربة منكم في البقيع ، وبدر ، وأحـــد والأحزاب ، ولا تزال هذه الدماء الزكية تنادي الأجيال المسلمة لتنهج نهجها وتسير على منوالها (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن ومن أوفى بعهـده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم)[١]

حقق الله الآمال ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آلـــه وصحبه وسلم .

مناع القطان
المدرس بكليتي الشريعة واللغة بالرياض
ذو القعدة سنة ١٣٨١ هـ

---

(١) التوبة ١١١

وجه بعض المستمعين للمحاضرة أسئلة للمحاضر أجاب عنها عقب انتهاء المحاضرة وقد رأينا أن نثبتها تعميما للفائدة :

السؤال الاول :

تكلم الأستاذ عن الاشتراكية والشيوعية بما لا أستطيع معه التفريق بينهما ، والذي أعرفه أن النظام الاشتراكي كان تمهيداً للنظام الشيوعي . فأرجو توضيح ذلك .

الجواب :

النظام الاشتراكي مرحلة من مراحل تطور النظام الشيوعي، فالشيوعية في مبادئها الأولى تلغي الملكية الفردية إلغاء باتا ، وتجعل كل شيء ملكا للدولة . فتأخذ من الفرد جميع قدراته وتعطيه قدر حاجته ، أما الاشتراكية القومية فإنها تبيح الملكية الفردية في الظاهر ، وقد لجأت إليها بعض الدول الشيوعية حين أحست بفشل تطبيق الشيوعية ، التي وضعها « كارل ماركس » لأنها حرب على الفطرة ولا تحقق المساواة المنشودة كاشتراكية «تيتو» ومن تتلمذ عليه من رؤساء الدول الأخرى . فهي تبيح للفرد أن يملك ملكية محدودة لا تزيد عن ١٠٠ مائة فدان من الأراضي الزراعية مثلا ، أو عشرة آلاف جنيه في أسهم الشركة ، وما زاد على ذلك تأخذه الدولة وهي ملكية صورية لأن صاحب الأرض

أو الشركة أو التجارة ليس له أن يتصرف في ماله بحرية ، بل يجب أن يزرع الأرض وفق ما تمليه عليه الدولة من نوع زراعة الاقليم كالقطن أو القمح أو غير ذلك . ونتاج أرضه تتسلمه الجمعيات التعاونية الحكومية لتأخذ حقها منه في ثمن السماد والبذور والمعونات الأخرى ، وتعطيه الباقي بعد ذلك . ثم إنه لا يأمن أن تحدد الملكية مرة أخرى فتهبط من مائة فدان إلى خمسين مثلا ، وكذلك الشأن بالنسبة لصاحب الشركة أو المتجر . حيث يكون الاستيراد والتصدير بيد الدولة ، وتكون أموال الشركات والمتاجر العامة والمصانع موجهة من الدولة . فالاشتراكية القومية على هذا تطور للشيوعية : أي الاشتراكية المطلقة ، حين فشلت الشيوعية في تحقيق مبادئها — والدول الغربية اليوم ، وعلى رأسها أمريكا — ترى في النظام الاشتراكي حاجزاً يحمي الدول الاسلامية من الشيوعية البحتة ومن العمل بالنظام المالي في الاسلام ، فتساعد دعاة الاشتراكية لتضرب عصفورين بحجر واحد .

السؤال الثاني :

هناك من يعتقد بأن الخطر الأكبر من الشيوعية في الجانب العقائدي فقط ، وهو المسمى « بالديلكيت » ونراك قد أسهبت في الجانب الاقتصادي وحده .

الجواب :

اقتصرت في حديثي على الجانب الاقتصادي لأن عنوان المحاضرة موقف الاسلام من الاشتراكية أو « نظرية التملك في الاسلام » وقد أشرت إلى الجانب العقائدي وقلت : إن الشيوعية لا تعترف بالأديان ، وتراها خرفة لتحدير الشعوب . ومن مبادىء « كارل ماركس » لا إله والطبيعة مادة . وما نسمعه عن روسيا من إباحة التدين وتركها المساجد والكنائس نفهمه على غير واقعه فانهم قد أبقوا على بعض المساجد والكنائس إبقاءهم على المتاحف والآثار ، فاذا ما جاءهم زائر متدين عرضوا عليه أماكن العبادة وارتياد الناس لها عرض الآثار حتى يحمل عن بلادهم صورة طيبة ، ولو كانت هذه الدعاية صادقة لأباحوا لذوي الأديان أن ينشئوا مدارس تضع في مناهجها الدراسية مادة الدين . أو ينشئوا أولادهم في بيوتهم على الدين ، وهذا لا حقيقة له البتة .

السؤال الثالث :

ما اشتراكية أبي ذر التي يزعمونها ؟ وهل ثار على عثمان رضي الله عنه حتى نفاه كما يقولون ؟

الجواب :

اشتراكية أبي ذر تعني تفسيره الكنز بما زاد عن الحاجة

كما بينت في المحاضرة عندما اختلف أبو ذر مع معاوية في الذين يكنزون الذهب والفضة . . ولم يثر أبو ذر على عثمان حتى نفاه كما يدعون ، فان عثمان قال له كما في حديث البخاري : « إن شئت تنحيت فكنت قريباً » وهذا إظهار رغبة لا إلزام ، وكان أبو ذر في استجابته لهذه الرغبة ونزوله بالربذة سميعاً مطيعاً للخليفة لا ثائراً خارجا ، فهو يقول في نفس الحديث : « ولو أمروا علي جيشاً لسمعت وأطعت » .

السؤال الرابع :

ماهو الحل الوحيد في الاسلام لاعطاء الفقراء حقهم من الأغنياء إذا فسد المجتمع وغلب على الأغنياء الجشع ؟

الجواب :

لقد فسد ضمير المجتمع الاسلامي منذ قرون في عصور الضعف التي انتابت الأمة المحمدية ، واستفحل أمر هذا الفساد في العصر الحاضر لفساد التعليم وجهل الطبقة المثقفة المتحكمة بمفاهيم الاسلام وعلاجه لمشاكل الحياة وتمايز شريعته عن سائر النظم ، فأعجبنا بالحضارة الغربية وحذونا حذوها في كل شيء ، حتى في نظامها الرأسمالي الذي يقوم على الجشع والربا ، والحل الوحيد الذي أرام أن يهيء الله للامة الاسلامية قيادة مسلمة رشيدة تعيد النظر في

مناهج التعليم ووسائل الثقافـة والتربية ، وترسم منهجاً إسلامياً تربوياً ينشأ عليه جيل صالح يؤمن بالاسلام ويفهم أهداف شريعته في الاجتماع والسياسة والاقتصاد ، ويقف عند حدوده في واقع حياته ، وبهـذا يتكون المجتمع الاسلامي الذي ينفي خبث الجهل بتعاليمه وتضرب قيادته بيد من حديد على الجشع في صفوف أغنيائه وأمام المصلحين من دعاة الاسلام طريق طويل شائك للوصول إلى هذه الغاية ، ولكن وعد الله يجعله قريب المأخذ عذب المشرب (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئاً) .

السؤال الخامس :

يقول بعض الكتاب إن الاسلام يأمر بالاشتراكية ، لقوله تعالى (وسخر لكم مافي السموات ومافي الأرض جميعاً منه) وهـذا يدل على أن الانسان لا يملك شيئاً في الأرض ولا في السماء .

الجواب :

أشرت في المحاضرة إلى أن مثل هـــذه الآيات يمثل المعنى

الروحي في اعتبار الملك الحقيقي لله ، ولا دليل فيها على الاشتراكية فالمسلم حين يعلم أن لله مافي السموات ومافي الأرض وأن ذلك مسخر للناس لا يضن بالعطاء فينفق من مال الله الذي أعطيه ولا يخشى من ذي العرش إقلالا ، ويقي نفسه بذلك مرارة الشح (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) .

السؤال السادس :

هل يجوز استعمال المصطلحات الحديثة في الاسلام كتسمية الزكاة بالضريبة مثلاً :

الجواب :

بينت في المحاضرة ماوقع فيه الكتاب الاسلاميون من خطأ في تسمية نظام الاسلام المالي باشتراكية الإسلام، لأن الاشتراكية لها مفهومها الذي يختلف عن مفهوم الاسلام في تنظيم المال ، فاطلاق هذه التسمية يوهم بأن الاسلام والاشتراكية شيء واحد وعلى هذا فلا يجوز لنا استعمال مصطلحات المذاهب الاقتصادية الأخرى في نظام الاسلام الاقتصادي ، بل علينا أن نقف عند المصطلحات الاسلامية ، إلا إذا أردنا المقارنة فانه يجوز لنا أن نقول مثلا : هذه الزكاة تعادل مايسميه القوم بالضريبة ، ونجد الفرق واضحاً بين الزكاة والضريبة في نفس التسمية ، فلفظ

الزكاة يشعر بالطهر والنماء ، ولفظ الضريبة بالالزام والقهر ، وشتان بين مصطلح الاسلام السماوي ومصطلح الناس الأرضي .

السؤال السابع :

سمعت من بعض الناس ينقل أن رسول الله ﷺ قال : عجبت لمن بات جائعاً ألا يخرج على جاره شاهراً سيفه ، فهل هذا الحديث صحيح ؟

الجواب :

الحديث الصحيح في هذا ماذكرناه من حق الجار ، « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره » وفي الحديث الاخر « ليس المؤمن بالذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه » أما حديث إشهار السيف الذي يذكره الأخ السائل فلا أعرف له أصلا . ومعنا الان الشيخ ناصر الألباني من ذوي الاطلاع على الحديث لا يعرفه كذلك . . . وربما وضعه أحد الوضاعين الاشتراكيين في العصر الحديث .

السؤال الثامن :

بدأت الاشتراكية تتغلغل في البلاد الاسلامية وتكاد تمحو الشريعة الاسلامية ، فما السبب في تغلغلها ؟ وما طريق سدها وحربها ؟

الجواب :

السبب في تغلغل الاشتراكية فساد أوضاع البلاد الاسلامية وما آلت اليه من فقر وظلم وتفاوت بين الطبقات وجهل بشريعة الاسلام وكفالتها لمطالب الناس في كل عصر ، وهذه العوامل تجعل البلاد تربة خصبة للاشتراكية التي تتقمص ثوب المساواة والعدالة والقضاء على الفقر ، وقد أبى بعض الحكام العرب بعد تخلص البلاد من الاستعمار أن يبني دولته على أسس إسلامية وأن يأخذ برأي دعاة الإسلام بدافع الأثرة وحب السيطرة ، وقال : إن الثورة ولدت رشيدة فلا تحتاج إلى وصاية من أحد ، وولى وجهه شطر المعسكر الشرقي بادىء ذي بدء . وساعد على ذلك ما في الشعب من فقر وما يحمله من كراهية للاستعمار الغربي — والطريق الذي يحول بيننا وبين الاشتراكية هو تطبيق الإسلام روحاً وتشريعاً وعملاً ، فان في ذلك الدرع الحصينة التي تتكسر سهام الاشتراكية وغيرها من المذاهب الدخيلة ، وسبيل هذا ما سبق أن ذكرته في جواب سؤال مضى من تربية جيل مسلم يفهم الإسلام فهماً صحيحاً ويجعل نفسه رهن تحقيق شريعته بما أوتي من قوة ، إذ لا قيام لحق لا تحميه قوة (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) .

السؤال التاسع :

قلتم إن النظام الرأسمالي تسوده الديمقراطية ، وهذا من أسباب نجاحه ، فهل يصح لنا أن نقول : إن نظام الغرب نظام ديمقراطي مع إطلاق الحريات إطلاقاً ؟

الجواب :

تتمتع الدول الغربية بالنظام الديمقراطي الذي يعطي الحريات لأبناء الأمة وان تفاوتت في ذلك لتفاوت درجة الوعي فيها ، وهي بهذا لا تخشى على نفسها من الشيوعية ، ففي انكلترا حزب شيوعي رسمي ، وفي فرنسا كذلك ، ولا تخاف انكلترا على أبنائها من الحزب الشيوعي لأنهم يتمتعون بالحرية الكاملة ، وهي رأس مال المرء في حياته ، ويدركون الخطر الذي يحدق بهم من وراء الشيوعية بوأد الحريات ، والحرية التي يتطلبها الإسلام ليست حرية مطلقة تجعل المرء يهيم وراء شهواته ودنياه كحرية الغرب ، ولكنها حرية معتدلة تحفظ للمسلم مقومات شخصيته في الحياة الحرة الكريمة وتحرره من عبودية الإنسان لأخيه الإنسان ، ومن عبودية المال والجاه والشهوة ، فيصير عبداً خالصاً لله وحده ، وهذه هي الحرية الحقة .

السؤال العاشر :

ما الكتاب الذي ترشدونا لقراءته لتفهم مفسدة هذين النظامين؟

الجواب :

أنا لا أعرف فيما قرأت كتاباً وافياً خالياً من السقطات في هذا الأمر ، وقد ذكرت أن الذين كتبوا عن العدالة الاجتماعية في الإسلام لم تخل كتبهم من المآخذ ، وفي كتب الأساتذة : سيد قطب والمودودي والسباعى والغزالي عن الجانب الاقتصادي في الاسلام الأسس العامة ، وعلى المسلم أن يجعل مصدره الأصيل في هذا أصل الشريعة ، في كتاب الله ، وفي سنة رسوله ﷺ ، وفي السيرة العملية للخلفاء الراشدين وسلف هذه الأمة .